صراع منسي , أمة منسية

هل سيصغي أحد لأصوات الضحايا في السودان؟

SHRDs

SUDANESE HUMAN RIGHTS DEFENDERS IN EXILE

صراع منسيٍ، أمةَ منسيةَ

هل سيصغي أحد لأصوات الضحايا في السودان؟

نوفمبر 2025

جدول المحتويات

الاختصارات	4
الملخص التنفيذي	5
المنهجية	6
المقدمة	8
1.الخلفية: حرب عام 2023 التي اجتاحت البلاد بأكمله	9
2.الإطار القانوني المعمول به	9
3.الضحايا يتحدثون: أصوات المعاناة التي لا يمكن تصورها	11
3-أ انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز	11
الاعتقال التعسفي الذي يرقى إلى الاختفاء القسري	12
التعذيب وسوء المعاملة في الاحتجاز	13
انتهاكات الحق في المحاكمة العادلة	14
انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي وقانون حقوق الإنسان	15
أثر الانتهاكات والتجاوزات في أماكن الاحتجاز	15
3-ب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع	16
العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي المرتبط بالنزاع في الجنينة	17
الاغتصابات الجماعية في الخرطوم وأم درمان	17
الاختطاف والاغتصاب والعمل القسري والاسترقاق الجنسي في الجزيرة ودارفور	18
أثر العنف الجنسي المرتبط بالنزاع	19
انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي وقانون حقوق الإنسان	20
4. التوصيات	21

الاختصارات

ACHPR	اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
CAT	اتفاقية مناهضة التعذيب
CED	لجنة الاختفاء القسري
CRSV	العنف الجنسي المرتبط بالنزاع
FFM	بعثة تقصي الحقائق بشأن السودان
HRW	هيومن رايتس ووتش: منظمة مراقبة حقوق الإنسان
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
IHL	القانون الدولي الإنساني
IHRL	القانون الدولي لحقوق الإنسان
ICPED	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
ICCPR	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
OHCHR	مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
RSF	قوات الدعم السريع
SAF	القوات المسلحة السودانية
UN	الأمم المتحدة

الملخص التنفيذي

أدى النزاع المستمر الذي اندلع في أبريل/نيسان 2023 في الخرطوم بين قوات الدعم السريع (RSF) والقوات المسلحة السودانية (SAF) إلى شلّ السودان. لقد نزح ملايين الأشخاص، وفقدوا منازلهم وأعمالهم التجارية، وعانوا من انتهاكات مروعة، بما في ذلك التعذيب والعنف الجنسي وغيره، وفقدوا أحباءهم. وقد أعلنت الأمم المتحدة أن السودان يواجه أسوأ أزمة إنسانية في العالم، حيث أودى الصراع بحياة عشرات الآلاف وتسبب في نزوح أكثر من 12.4 مليون شخص، من بينهم أكثر من 3,3 مليون كلاجئين في البلدان المجاورة.[1] تواجه النساء والفتيات ضعفاً غير مسبوق، مع زيادة حادة في وفيات الأمهات، وتعطل أكثر من 80 في المائة من المستشفيات في مناطق النزاع، مما ترك الكثيرات دون رعاية طبية ضرورية، وتظل حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع غير مبلغ عنها إلى حد كبير.[2]

"حرب الفظائع» هو العنوان الذي أطلقته بعثة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان على تقريرها لعام 2025، واصفةً به خطورة الفظائع التي تعرض لها السودانيون منذ اندلاع الحرب. وخلص التقرير إلى أن كلا الطرفين احتجزا أفراداً بشكل تعسفي دون تهمة أو إجراءات قانونية، وأخضعوهم للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة ولظروف معيشية غير إنسانية.[3] خلص التقرير مرة أخرى إلى وجود حالات اغتصاب واسعة النطاق وأشكال أخرى من العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، ترقى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية، ارتكبت بشكل رئيسي من قبل قوات الدعم السريع (RSF) ولكن أيضاً من قبل القوات المسلحة السودانية (SAF)، واستهدفت النساء والفتيات بناءً على مزيج من نوعهن الاجتماعي وعرقهن.[4]

يقدم هذا التقرير أصوات أكثر من 15 ناجيًا وناجية ومن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب أو سوء المعاملة، والاحتجاز التعسفي، والاختفاء القسري، والعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي. يغطي التقرير فترة تبدأ من اندلاع النزاع حتى أغسطس 2025، وأُجريت المقابلات في جميع أنحاء السودان، سواء بشكل شخصي أو عبر الإنترنت أو في مخيمات اللاجئين بالدول المجاورة. وقد خلّفت هذه الانتهاكات آثارًا مدمّرة لم تطل الضحايا فحسب، بل امتدت إلى أسرهم ومجتمعاتهم، تاركةً ندوباً عميقة تتجاوز قدرة الأجيال على تجاوزها. إن عدم القدرة على السعي لتحقيق العدالة يترك الضحايا وعائلاتهم يكافحون بمفردهم دون الحصول على تعويضات أو مساءلة أو حتى مساعدة طبية لمعالجة الجروح التي خلفتها هذه الانتهاكات.

يدعو هذا التقرير الهيئات الإقليمية والدولية إلى إيلاء الأولوية لمعاناة الشعب السوداني التي تنتج عنها العديد من الانتهاكات للحقوق الأساسية، حيث يتعرض الناس للقتل والتشريد والاعتداء، ويواجهون المجاعة، في ظل مشاهدة العالم من على الهامش.

نحن نحث اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على مواصلة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان من خلال بعثة تقصي الحقائق، ونحثهم على زيارة السودان والأماكن الأخرى التي لجأ إليها اللاجئون السودانيون بحثًا عن الأمان في البلدان المجاورة.

ندعو الأمم المتحدة إلى فرض حظر على السودان لمنع تدفق الأسلحة من أطراف ثالثة التي تغذي الحرب.

1 أخبار الأمم المتحدة، السودان يواجه جوعا ونزوحا غير مسبوقين مع دخول الحرب عامها الثالث. 10 أبريل 2025. https://news.un.org/en/story/2025/04/1162096

2 المرجع نفسه.

3 تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان، السودان: حرب الفظائع، A/HRC/60/22.5 سبتمبر 2025، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/ffm-sudan/a-hrc-60-22-auv.pdf

4 المرجع نفسه.

أخيرًا، نحث أيضًا الهيئات السياسية، بما في ذلك مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والإيجاد، على الضغط على القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع لإنهاء الفظائع وإجراء تحقيقات فعالة في الانتهاكات المرتكبة وتقديم تعويضات للضحايا.

المنهجية

يوثق هذا التقرير حالات الاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة والاختفاء القسري التي ارتكبها الجيش السوداني بشكل رئيسي، بالإضافة إلى العنف الجنسي بما في ذلك الاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، والاسترقاق الجنسي ضد النساء والفتيات، والتي نفذتها قوات الدعم السريع بشكل سائد، وذلك في الفترة الممتدة من أبريل 2023 حتى أغسطس 2025؛ وتغطي الحالات المذكورة في التقرير الانتهاكات في جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك شرق ووسط وشمال وغرب السودان.

جريت معظم المقابلات بين نوفمبر 2023 وسبتمبر 2025 داخل السودان، وشملت مناطق متعددة: شرق ووسط السودان، والنيل الأزرق، ونهر النيل، وشمال كردفان، وشمال دارفور، ووسط دارفور، بالإضافة إلى مخيمات اللاجئين في تشاد التي فر إليها آلاف السودانيين هرباً من الصراع.

يشكّل هذا التقرير نتاج جهود التوثيق التي قام بها 10 من المدافعين عن حقوق الإنسان في المنفى، والذين خضعوا لتدريب دام عامين في مجالي التوثيق وكتابة التقارير بدعم من برنامج (HURICAP) التابعة لمنظمة العفو الدولية - هولندا. وقد أجرى هؤلاء المدافعون، الذين هم جزء من مبادرة «المدافعون السودانيون عن حقوق الإنسان في المنفى»، مقابلات مع عشرات الضحايا وعائلاتهم وشهود العيان والناجين، بالإضافة إلى جمعهم لقدر وافر من الأدلة التي تؤكد الفظائع وتدعم المعلومات والادعاءات التي تم الحصول عليها من خلال الصور ومقاطع الفيديو والتقارير الطبية. وشملت قائمة17 شخصاً الذين تمت مقابلتهم 8 ناجين من عمليات الاختطاف والتعذيب والتهم القانونية الكاذبة، وعائلتين لشخصين مُختفيين قسراً والمُفرج عنهما لاحقاً، وأخيراً، 7 من ضحايا العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي. وقد مُنح جميع المُقابَلين موافقة مُستنيرة وأُحيطوا علماً بطبيعة البحث والغرض منه، والنتائج المُحتملة للمُقابلة، وكيفية استخدام المعلومات التي شاركوها. وقد أُجريت جميع المقابلات في بيئة تضمن الخصوصية والأمان.

اتيحت لضحايا العنف الجنسي فرصة إجراء مقابلات مع محققين ذكور أو إناث، ومع ذلك اختار جميع الناجين التحدث مع مدافع حقوق إنسان مدرّب بغض النظر عن الجنس. أُجريت المقابلات مع الناجين عبر الإنترنت باستخدام تطبيقات آمنة، بينما أُجريت بعض مقابلات المتابعة بشكل شخصي من قبل مساعدي المراقبة الميدانية داخل السودان أو خارجه. أُجريت مُعظم المقابلات باللغة العربية، وبعضها الآخر باللغات السودانية الأخرى، ولم تُقدم أي حوافز مالية للمُقابلين.

لأسباب تتعلق بالسلامة، تم تغيير جميع الأسماء الواردة في هذا التقرير باستبدالها بأسماء مستعارة، بعد الحصول على موافقة صريحة، وذلك لحماية هويات جميع الناجين وشهود العيان وأفراد عائلاتهم.

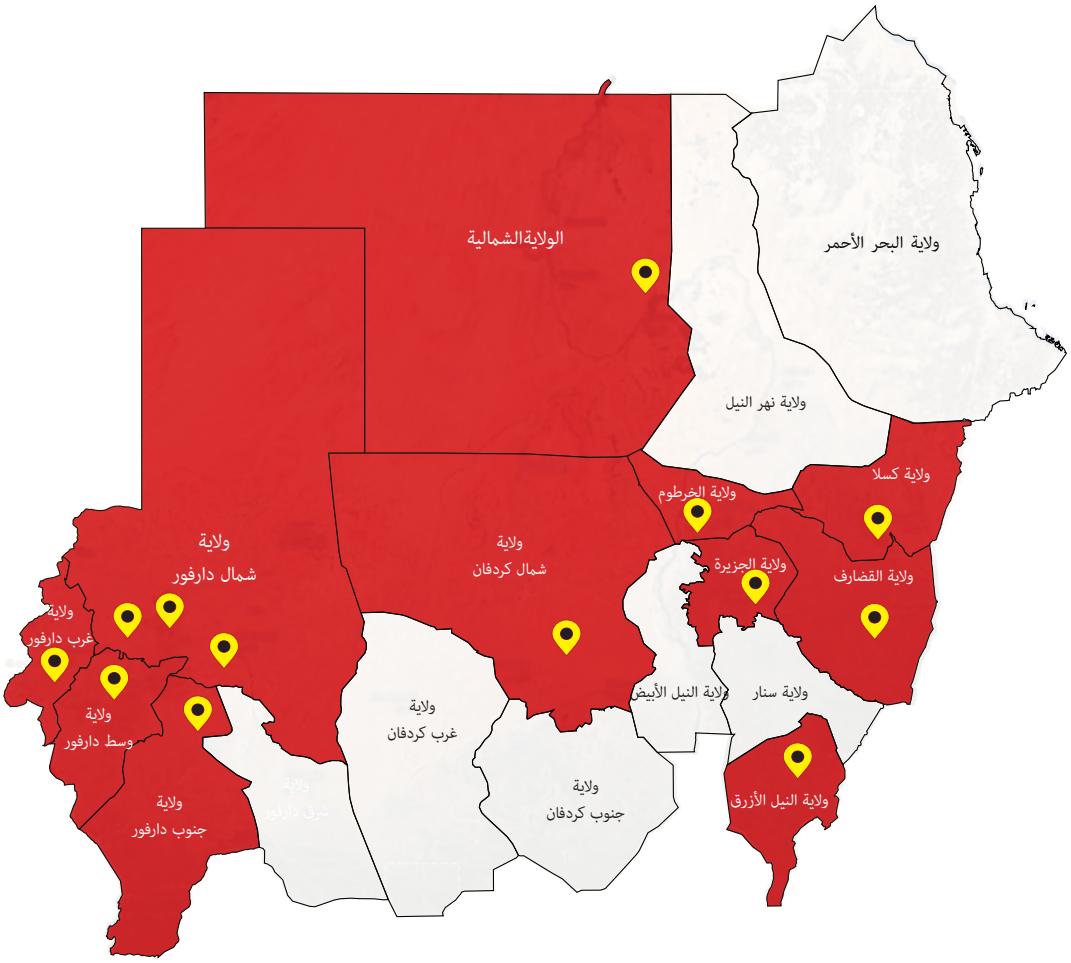

مواقع الانتهاكات الموثقة

المقدمة

في 15 أبريل 2023، اندلع صراع في السودان بين قوات الدعم السريع شبه العسكرية والقوات المسلحة السودانية. يدور النزاع بشكل أساسي بين قادة القوات المسلحة السودانية، بقيادة الفريق أول عبد الفتاح البرهان، وقائد قوات الدعم السريع، محمد حمدان دقلو "حميدتي"، حيث يتنافسان للسيطرة على الدولة ومواردها. وإلى جانب الصراع بين الزعيمين، هناك أيضاً عوامل أخرى عميقة الجذور وغير محسومة، تشمل غياب حكومة شاملة وديمقراطية، وتفاوتات هائلة بين المجموعات المختلفة، ومركزية السلطة والموارد، فضلاً عن تفشي الإفلات من العقاب.

تسبب الصراع الحالي في السودان بعواقب وخيمة، حيث وصف الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش الوضع بأنه « بلد في قبضة أزمة ذات حجم ووحشية صادمتين»، مع أكثر من 16 مليون شخص يواجهون انعداماً حاداً للأمن الغذائي؛ فيما نزح 7.7 مليون شخص داخلياً، بينما لجأ 4 ملايين شخص إلى البلدان المجاورة.[5]

في تاريخ السودان سجلاً طويلاً من الصراعات والاضطرابات السياسية. في عام 2003، شهد العالم انتهاكات جسيمة ارتكبتها ميليشيا الجنجويد ضد مجتمعات الفور و المساليت و الزغاوة، مما أدى إلى إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة للوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية في مارس2005 للنظر في جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.[6] في نفس العام، تم توقيع اتفاقية السلام الشامل التي أسفرت عن انفصال جنوب السودان عن السودان في عام 2011,[7]

في عام 2013، اندلعت عدة احتجاجات شعبية في وسط السودان قوبلت بعنف مفرط من قبل القوات الأمنية ضد المتظاهرين السلميين[8]. وفي عام 2015، عدّل البرلمان السوداني الدستور لتعزيز صلاحيات الرئيس عمر البشير والأجهزة الأمنية.[9] أدّى تراكم الغضب الشعبي والقمع إلى اندلاع ثورة ديسمبر 2018 التي قادها الشعب السوداني، والتي أسفرت عن الإطاحة بنظام الرئيس عمر البشير في أبريل 2019 بعد ثلاثة عقود في السلطة.[10] جلبت الثورة معها أملاً في انتقال نحو حكم ديمقراطي، إلا أن هذا الانتقال كان قصير الأجل. فقد نفّذ الجيش السوداني و قوات الدعم السريع انقلابًا في25 أكتوبر 2021، وقاما بحل الحكومة التي يقودها المدنيون وتجميد المواد الرئيسية من الوثيقة الدستورية التي تحكم المرحلة الانتقالية في السودان. [11] وبدلاً من انتقال سلمي للسلطة إلى المدنيين ومسار نحو الديمقراطية، أدت هذه التطورات إلى انغماس البلاد في الصراع الحالي.

يعرض هذا التقرير انتهاكات خطيرة ارتكبها طرفا الصراع. تُظهر الحالات الموثقة أن القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والميليشيات المتحالفة معها قد انخرطت في حرب وحشية أسفرت عن انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان ضد المدنيين. لقد تعرض المدنيون للاعتقال التعسفي، والتعذيب، والاختفاء القسري. ودفعت النساء والفتيات، على وجه الخصوص، ثمناً باهظاً، حيث تعرضت الكثيرات منهن لانتهاكات من قبل قوات الدعم السريع

5 مجلس العلاقات الخارجية، ما هو حجم الأزمة الإنسانية في السودان؟ 26 يونيو 2025, https://www.cfr.org/in-brief/what-extent-sudans-humanitarian-crisis

6 المحكمة الجنائية الدولية، دارفور، السودان، https://www.icc-cpi.int/darfur

7 مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، اتفاق السلام الشامل. https://carnegieendowment.org/research/2011/01/the-comprehensive-peace-agreement?lang=en

8 هيومن رايتس ووتش، «عشرات القتلى خلال الاحتجاجات: كبح قوات الأمن، التحقيق في عمليات القتل، ومحاكمة أو إطلاق سراح المحتجزين»، 27 سبتمبر 2013، 2013, https://www.hrw.org/news/2013/09/27/sudan-dozens-killed-during-protests

9 Sudan Tribune, *Sudanese Constitution to be amended to be granted more powers to security.* April 30, 2015, https://sudantribune.com/article53387/

10 مجموعة الأزمات الدولية، حماية ثورة السودان. 21 أكتوبر 2019, https://www.crisisgroup.org/africa/sudan/281-safeguarding-sudans-revolution

11 المفوضية السامية لحقوق الإنسان، «مجلس حقوق الإنسان يطلب من المفوض السامي لحقوق الإنسان تعيين خبير بشأن وضع حقوق الإنسان في السودان»، 5 نوفمبر 2021 , https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/11/human-rights-council-requests-high-commissioner-human-rights-designate

والميليشيات المتحالفة معها، بما في ذلك العنف الجنسي الواسع الانتشار، والاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والاختطاف.

في حين أن بعض الشهادات التي أبرزها هذا التقرير من المتضررين بالصراع فريدة من نوعها، فإن البعض الآخر يؤكد مجددًا حجم وخطورة هذا الصراع والتي سبق أن اعترف بها وأدانها المجتمع الدولي. يؤكد هذا التقرير على الحاجة الملحة للمجتمع الدولي ككل لاتخاذ كافة التدابير اللازمة لوقف الأعمال العدائية واتخاذ الخطوات الضرورية لتحقيق العدالة والمساءلة. لم يعد بالإمكان تجاهل أو إنكار أو السماح باستمرار معاناة المدنيين.

1. الخلفية: حرب عام 2023 التي اجتاحت البلاد بأكمله

لقد أصابت الحرب التي اندلعت في أبريل 2023 السودان بالشلل التام، حيث انهارت معظم المؤسسات أو أصبحت غير متاحة، وأصبح الحصول على الخدمات الأساسية شحيحًا أو متعذرًا، مع ضعف سيادة القانون وتفشي الإفلات من العقاب وارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من قبل كلا الطرفين.

خلافاً للصراعات السابقة، اجتاحت هذه الحرب الأخيرة البلاد بأكملها، وهي المرة الأولى التي يبدأ فيها القتال من العاصمة الخرطوم. في الأشهر القليلة الأولى، سيطرت قوات الدعم السريع على معظم أراضي دارفور، وتوسعت إلى ولايات كردفان، واستولت في نهاية المطاف على معظم العاصمة الخرطوم من القوات المسلحة السودانية . في أوائل عام 2025، استعادت القوات المسلحة السودانية عبر هجمات ناجحة، العاصمة وولايات أخرى، بينما لا تزال متمسكة بموقعها الوحيد في دارفور وهو الفاشر. حتى نهاية أكتوبر سقطت الفاشر في أيدي قوات الدعم السريع.

وبينما يبدو أن الزخم يتأرجح نحو القوات المسلحة السودانية فإن مستوى الانتهاكات من قبل الطرفين لا يتراجع، بل يُتهم كلاهما بتصعيد نمط الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في جميع أنحاء السودان. وتُتهم قوات الدعم السريع بارتكاب عنف جنسي واسع النطاق مرتبط بالنزاع في دارفور والأراضي الأخرى التي تسيطر عليها، بينما تُتهم القوات المسلحة السودانية بالانتقام من المتعاونين المزعومين مع قوات الدعم السريع ما أدى إلى تعرضهم للتعذيب أو القتل خارج نطاق القضاء أو الاحتجاز التعسفي.

يوثق هذا التقرير الانتهاكات المذكورة أعلاه، ويسلط الضوء على مسؤوليات كلا الطرفين، ويدعوهما إلى احترام القانون الدولي ووقف هذه الانتهاكات. تمثل الحالات التي جرى تسليط الضوء عليها هنا جزءًا صغيرًا فقط من الضحايا وحالاتهم التي تم توثيقها وتأكيدها بشكل مماثل من قبل كيانات أخرى، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في السودان وهيومن رايتس ووتش (HRW)، ومنظمة العفو الدولية.

2. الإطار القانوني المعمول به

لقد اتُهم كلا طرفي الصراع بارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبعض هذه الأفعال قد يرقى إلى مستوى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

تُعد السودان طرفًا في العديد من الاليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي تحمي الحقوق التي غالبًا ما تُنتهك في سياق النزاع الحالي. صدّقت السودان على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT)، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ICPED)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) الذي يحمي حقوقًا مثل الحق في عدم التعرض للتعذيب، وعدم التعرض

للاختفاء القسري، وعدم التعرض للاحتجاز التعسفي. تُعد هذه الحقوق أيضًا من قواعد القانون الدولي العرفي، وبالتالي لا توجد ظروف استثنائية، سواء كانت حالة حرب أو طوارئ عامة، تبرر انتهاكها. وعلاوة على ذلك، تحمي المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحق في الحياة، مشيرة على وجه التحديد إلى أنه "لا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفًا". وتنص المادة 9 من العهد ذاته على أن "لكل إنسان الحق في الحرية وفي الأمان على شخصه. ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفًا". وتُحْمَى حقوق مماثلة ضمن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب من خلال المواد 4 و 5 و 6، التي تحمي الحق في الحياة، والحق في عدم التعرض للتعذيب، والحق في الحرية والأمن الشخصي.

يطبق القانون الدولي الإنساني (IHL) فقط على حالات النزاع. إن الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها هي جزء من القانون الدولي الإنساني العرفي، وبالتالي فهي تنطبق على جميع أطراف النزاع، بما في ذلك القوات المسلحة السودانية (SAF) والجهات الفاعلة من غير الدول مثل قوات الدعم السريع. يحدد القانون الدولي الإنساني القواعد المتعلقة بمعاملة وحماية غير المدنيين، بما في ذلك حظر الاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة والحرمان من الحرية. كما يحدد القانون الدولي الإنساني التزامات الدول بمنع السلوك غير القانوني من قبل القوات الحكومية وكذلك الجهات الفاعلة من غير الدول أو الميليشيات. في حالة النزاع المسلح غير الدولي، مثل النزاع في السودان، يُطلب من الأطراف اتخاذ خطوات لمنع الاختفاء القسري من خلال تسجيل الأشخاص المحرومين من حريتهم.[12]

كما أن الدستور السوداني لعام 2019 [13] يحمي أيضاً الحقوق الأساسية مثل الحماية من التعذيب، والحق في الحياة، والحق في الحرية والأمن الشخصي. علاوة على ذلك، يحدد قانون الإجراءات الجنائية السوداني الإجراءات الخاصة بالتوقيف، وعرض الموقوف أمام قاضي أو المحكمة، وتسجيل عملية الاعتقال [14]. وُضعت هذه الحقوق والإجراءات لضمان حقوق المحاكمة العادلة ومنع حالات الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي.

تعرضت النساء والفتيات في جميع أنحاء السودان لانتهاكات مروعة، بما في ذلك الاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، والاسترقاق الجنسي، والعنف الجنسي وغير ذلك. وتُحظر جرائم الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى بموجب اتفاقيات جنيف. ويشمل هذا الحظر الاعتداء على الكرامة الشخصية، والتعذيب، والحماية من الاغتصاب، والإكراه على البغاء، وأي شكل آخر من أشكال الاعتداء غير اللائق. [15] على مر السنين، اعترفت العديد من المحاكم الجنائية الدولية بالاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي كجرائم ضد الإنسانية، وجرائم حرب، وإبادة جماعية. بالإضافة إلى الأعراف الدولية، يحظر القانون السوداني أيضاً الاغتصاب والعنف الجنسي. وقد وسع التعديل الذي أدخل على القانون الجنائي لعام 1991 في 2015 المادة 149 لتشمل مجموعة من الأفعال التي تشكل الاغتصاب، مما أتاح التمييز بين الاغتصاب والزنا، ووفر بعض الحماية للضحايا. [16]

على مر السنين، اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة العديد من القرارات بشأن المرأة والسلام والأمن، معترفاً بالحماية الفريدة الممنوحة للنساء والأطفال والانتهاكات التي يتعرضون لها. يدعو القرار الرائد 1325 الذي اعتُمد في عام 2000 جميع أطراف الصراع المسلح إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وخاصة الاغتصاب وغيره من أشكال العنف في حالات الصراع المسلح. [17] كما يعترف القرار 1820 بالاغتصاب باعتباره

12 القاعدة 98: حظر الاختفاء القسري. https://ihl-databases.icrc.org/en/customary-ihl/v1/rule98

13 الحق 44 (الحق في الحياة), الحق 46 (الحياة والأمن الشخصي), الحق 51 (التحرر من التعذيب)

14 السودان: قانون الإجراءات الجنائية: https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/2003/en/98164

15 القاعدة 93: الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. https://ihl-databases.icrc.org/en/customary-ihl/v1/rule93

16 تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، أريستيد نونوسي. A/HRC/30/60. 24 أغسطس 2015. https://www.security-councilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/A_HRC_30_60_ENG-.pdf

17 قرار مجلس الأمن، 1325 (2000). S/RES/1325 (2000)، https://www.un.org/shestandsforpeace/sites/www.un.org.she-standsforpeace/files/wps_sres1325.pdf

تكتيكاً من تكتيكات الحرب ومسألة تتعلق بالأمن والسلم الدوليين، في حين يشدد القرار 2106 الذي اعتُمد في عام 2016 على أهمية المساءلة لمرتكبي هذه الانتهاكات.[18]

أخيراً، في مايو 2023، وقع كل من القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع على إعلان جدة للالتزام بحماية المدنيين في السودان. وقد اتفق الطرفان على تأكيد الالتزامات الأساسية بموجب القانون الإنساني الدولي لتسهيل الاحتياجات الإنسانية للمدنيين. على وجه التحديد، اتفق الطرفان على معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم بطريقة إنسانية، والامتناع عن الانخراط في الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي للمدنيين، والامتناع عن أي شكل من أشكال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العنف الجنسي بجميع أنواعه.[19]

3. الضحايا يتحدثون: أصوات المعاناة التي لا يمكن تصورها

منذ بداية الحرب، شهد السودان انهيارًا في سيادة القانون والمؤسسات، مما خلق فرصًا لارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان مع الإفلات من العقاب ووفر سُبلًا محدودة للضحايا للبحث عن العدالة. وقد تعرض بعض الضحايا للاعتداء أكثر من مرة من كلا الجانبين، خاصة في المناطق التي تحول فيها السيطرة بين قوات الدعم السريع والجيش السوداني.

3-أ انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز

اتسمت الحرب الأهلية التي اندلعت في السودان في 15 أبريل/نيسان 2023 بانتهاكات جسيمة من الجانبين، مع الارتفاع المقلق في حالات الاحتجاز، والاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والاختفاء القسري. هذا النوع من الحرب ليس غريباً على الشعب السوداني. خلال فترة حكم البشير، كانت بيوت الأشباح (مراكز احتجاز سرية) التي استُخدم فيها التعذيب والاختفاء القسري لإسكات أي معارضين وأطراف متحاربة أخرى، شائعة. في وقت مبكر من عام 2001، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) قراراً بشأن الوضع في السودان، أعربت فيه عن قلقها إزاء الأوضاع الهشة للاحتجاز، والاستخدام المتكرر للتعذيب، والاحتجاز التعسفي، والاستجوابات، وانتهاكات حقوق الإنسان من قبل الأجهزة الأمنية؛ ووقوع، في إطار الصراع في جنوب السودان، لحالات اختفاء قسري أو غير طوعي، واستخدام الأطفال كجنود ومقاتلين، والتجنيد الإجباري، والتهجير القسري للسكان، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب وسوء معاملة المدنيين.[20] أبرز تقرير اللجنة الدولية للتحقيق بشأن دارفور لعام 2004 مخاوف مماثلة فيما يتعلق بالاحتجاز الانفرادي والاختفاء القسري، خاصة في أعقاب هجمات الجنجويد على القرى. «علاوة على ذلك، أخفت أجهزة الأمن والمخابرات قسراً العديد من الأفراد الذين إما مازال مصيرهم مجهولاً أو عادوا وقدموا شهادات موثوقة عن وجود المفقودين في أماكن احتجاز غير رسمية وسرية.[21]

18 هيئة الأمم المتحدة للمرأة: قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن. https://www.unwomen.org/sites/default/files/2023-05/WPS-resolutions-poster-2022-web-en.pdf

19 إعلان جدة للالتزام بحماية المدنيين في السودان.

20 قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 116/55 بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان، 12 آذار/مارس 2001. https://docs.un.org/en/A/RES/55/116

21 تقرير لجنة التحقيق الدولية المعنية بدارفور المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة. https://www.legal-tools.org/doc/1480de/pdf/, para 396-399

ضمن سياق الصراع الأخير، وثّق المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR)، مكتب السودان، في تقريره لعام 2025 انتهاكات لحقوق الإنسان في الاحتجاز. أشار التقرير إلى أن القوات المسلحة السودانية استخدمت نقاط التفتيش كمناطق احتجاز وأبقت المحتجزين في ظروف انفرادية مطولة. أظهرت الشهادات المقدمة أن المحتجزين في المرافق التي تسيطر عليها القوات المسلحة السودانية تعرضوا للتعذيب، بما في ذلك الضرب، كما كانت ظروف الاحتجاز تفتقر إلى الخدمات الأساسية، وكانت مكتظة وتفتقر إلى الوصول للخدمات الطبية.[22]

وبالمثل، وثقت بعثة تقصي الحقائق في السودان اعتقالات واحتجازات واسعة النطاق من قبل القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع . تم اعتقال المدنيين في مواقع مختلفة واحتجازهم في ظروف قاسية، مثل السجون المكتظة دون الحصول على ما يكفي من الطعام والماء ومرافق الصرف الصحي. وقد نُفذت هذه الاعتقالات وما تلاها من احتجاز دون أمر قضائي أو أي إجراءات قانونية أخرى. كما تعرض الكثيرون للتعذيب وسوء المعاملة وحُرموا من التواصل مع محامين أو أفراد أسرهم.[23]

أصدرت مجموعة «محامو الطوارئ»، وهي مجموعة حقوقية سودانية بارزة، مؤخراً تقريراً يوثق انتهاكات مروعة ارتكبتها قوات الأمن الحكومية والجيش في الخرطوم، بعد استعادة المدينة من قوات الدعم السريع. تم اعتقال وتعذيب، وعلى الأرجح قتل، العديد من الأشخاص. ووصفت الظروف في مرافق الاحتجاز بأنها غير إنسانية؛ كما أن المحاكمات افتقرت إلى أبسط معايير العدالة، ولم يتم إطلاق سراح حتى أولئك الذين يعانون من سوء الحالة الصحية.[24]

في هذا الفصل، نسلّط الضوء على الأنماط المتعلقة بثماني حالات من الاعتقال التعسفي، والاحتجاز المطول دون توجيه تهم، والتعذيب، وفي بعض الحالات التي ترقى إلى مستوى الإخفاء القسري في شرق السودان، والجزيرة، والنيل الأزرق، وشندي، وشمال كردفان، والتي نفّذها في الغالب القوات المسلحة السودانية.

الاعتقال التعسفي الذي يرقى إلى الاختفاء القسري

سبعة ضحايا، جميعهم ذكور، استذكروا تعرّضهم للاعتقال التعسفي على يد القوات المسلحة السودانية، وعادةً ما كان مرتكبو الاعتقال يرتدون إما زي القوات المسلحة السودانية أو ملابس مدنية. لا يبدو أن هناك أماكن آمنة، خاصة بالنسبة للرجال الذين كانوا نشطين سياسياً أو الذين يُنظر إليهم من قِبل القوات المسلحة السودانية على أنهم متعاونون مزعومون مع قوات الدعم السريع. علم «آدم» بأسباب اعتقاله أثناء تعرضه للتعذيب؛ فقد اتهموه بالعمل لصالح قوات الدعم السريع وبكونه عضواً في لجان المقاومة.[25] وتابع آدم: « يبدو أن اعتقالي نتيجة مباشرة لنشاطي، وليس لأسباب قانونية حقيقية».[26]

تحدث إلينا حامد عن اختفاء والده. في 14 يناير 2025، أي بعد ثلاثة أيام من سيطرة القوات المسلحة السودانية على مدينة ود مدني، قام أفراد تابعون لـ جهاز الأمن والمخابرات الوطني[27] (NISS) باعتقال والد حامد من منزله دون مذكرة

22 المفوضية السامية لحقوق الإنسان في السودان». لا تسألوا عنه: مرافق الاحتجاز والممارسات في ولاية الخرطوم في سياق النزاع في السودان». https:// www.ohchr.org/sites/default/files/documents/countries/sudan/report-ohchr-sudan-country-office-detention-facilities-khartoum.pdf

23 تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان، A/HRC/57/23، 5 سبتمبر 2024

24 تقول المنظمة الحقوقية إن بي بي سي والجيش السوداني يعذبان الناس حتى الموت. 17 أغسطس 2025, https://www.bbc.com/news/articles/cy4dqp8eeedo

25 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024

26 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024

27 كان جهاز الأمن والمخابرات الوطني جهاز المخابرات السوداني السابق ، والذي أعيد تنظيمه ليصبح جهاز المخابرات العامة. وطوال فترة حكم البشير التي استمرت 30 عاما، برز جهاز الأمن والمخابرات الوطني كأقوى ذراع للنظام، متفوقا على جناح المخابرات في الجيش في الشؤون الداخلية. إنهم يقاتلون جنبا إلى جنب مع القوات المسلحة السودانية منذ عام 2023.

توقيف أو سبب وجيه. كانت تلك هي آخر مرة شاهد فيها أفراد العائلة الوالد. قال حامد: «بعد7 أيام من اختفاء والدي، كانت هناك شائعات بأن والدي موجود في مبنى يُسمى السرايا، يتبع لجهاز المخابرات والأمن الوطني... ويحتوي على معتقل سيئ السمعة تحت الأرض يُعرف باسم بيت الأشباح ذهبنا إلى جهاز المخابرات والأمن الوطني الذي زعم أن والدي ليس لديهم» ونفت القوات المسلحة السودانية أي معلومات عن مكان وجود والده.[28]

آدم ناشط اعتُقل مساء يوم 03 مارس 2024. وصفت زوجته الاعتقال قائلة: « في مساء يوم 03 مارس 2024، في تمام الساعة 9:00 مساءً، صُدمت أنا وزوجي وأطفالي برؤية حوالي 30 جنديًا من قوات المسلحة السودانية أمام فناء منزلنا. أمروا زوجي بالوقوف والذهاب معهم...» منذ اختفاء زوجها، وهي تكافح لمعرفة ما حدث له، مشيرة إلى أنه «منذ ذلك الحين، انتشرت شائعات حول مصير زوجي، خاصة من نساء البلدة. ادعت البعض أنه قُتل، بينما قالت أخريات إنه نُقل إلى مقر القوات المسلحة السودانية».[29]

موسى، وهو تاجر سوداني من أصل دارفوري، احتُجز تعسفيًا في 04 مايو 2024 من قِبل القوات المسلحة السودانية. روت زوجته قائلة: «تحدثتُ مع زوجي قبل يومين من سفره إلى ولاية نهر النيل لأمر تجاري. أبلغتني ابنة عمي، التي تلقت اتصالاً من زوجي أثناء اعتقاله، أن القوات المسلحة السودانية ألقت القبض على زوجي عند نقطة تفتيش...» وأضافت كذلك: «كانت الهواتف مغلقة، ولمدة تزيد عن عشرين يومًا، لم تكن لديّ أي فكرة عن مكان وجود زوجي، على الرغم من بذل جهود لمعرفة ذلك.....»[30]

التعذيب وسوء المعاملة في الاحتجاز

يروي آدم قائلاً: «اقتادوني إلى مقر استخبارات القوات المسلحة السودانية وهو جزء من قيادة القوات المسلحة. المكان عبارة عن مبانٍ خرسانية. في الداخل، هناك زنزانة صغيرة، بحجم غرفة حوالي 5×4 متر. عندما دُفعت إلى الزنزانة، جاء بعض الجنود ومعهم دفتر يحتوي على قائمة بأسمائنا". [31] «عصبوا عينيّ، وقيّدوا ساقيّ بالحبال، وعلقوني رأساً على عقب وسحبوهما إلى الأعلى بينما كان رأسي وجسدي العلوي متدليين. كانت هذه الوضعية مؤلمة جداً».[32] ، يتذكر آدم. كانت معاملته مشابهة لمعاملة العديد من الآخرين الذين تعرضوا للتعذيب الجسدي الشديد، بما في ذلك الضرب، والجلد، والصعق بالأجهزة الكهربائية، وتُركوا معلقين رأساً على عقب، وأُجبروا على العيش في ظروف قاسية للغاية وغير صحية.

موسى، وهو ضحية أخرى لانتهاكات القوات المسلحة السودانية، تذكر تعرضه للضرب الجسدي، سواء أثناء النقل الأولي أو في الاحتجاز. قال: «بينما كانوا يضعوننا في السيارة، كان جنود القوات المسلحة السودانية يطلبون منا إبقاء رؤوسنا إلى الأسفل، وهم يضربوننا على الرأس حتى وصلنا إلى مركز الاحتجاز." [33]

وبالإضافة إلى احتجازه في ظروف قاسية ومواجهة الضرب المنتظم، أُجبر أيضاً على العمل الشاق في ظروف قاسية. قال موسى: «كنا نُجبر على تفريغ الأسمنت، والأسلاك، والمركبات، والإمدادات كلما وصلت شاحنة، بغض النظر عن إرهاقنا. إذا وصلت شاحنة أخرى، كان يُطلب منا العمل مجدداً." [34] كانت الظروف في مرافق الاحتجاز المختلفة تفتقر إلى المعايير والخدمات الأساسية. ووصف معظم الضحايا الذين تحدثوا معنا مراكز الاحتجاز بأنها مكتظة وقذرة، وتفتقر إلى إمكانية الحصول على الغذاء، والظروف الصحية، والمياه، والخدمات الطبية الأساسية.

28 تمت مقابلة العائلة في 16 يونيو و 3 يوليو 2025
29 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024
30 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025
31 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024
32 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024
33 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025
34 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025

تؤكد قصة موسى على الظروف البائسة التي يواجهها الكثيرون في مراكز الاحتجاز التي يديرها الجيش السوداني، حيث قال: «وضعونا في زنزانة صغيرة تبلغ مساحتها حوالي 8 أمتار في 3 أمتار، مصنوعة من الطوب الأسمنتي ومغطاة بصفائح حديدية. كنا من كلا الجنسين، لكن الإناث كنّ منفصلات عن الذكور. خلال تلك الأيام الخمسة والعشرين، لم أستحم واضطررت إلى التبول في زاوية من الزنزانة."[35]

كما وصف خالد الظروف في احتجاز القوات المسلحة السودانية بأنها مكتظة، مع عدم كفاية الغذاء والصرف الصحي، «تم نقلي إلى مركز احتجاز حيث بالكاد كان لدينا مكان للنوم. كان عليك الانتظار حتى يستيقظ زميلك في الزنزانة قبل أن تتمكن من أخذ قيلولة سريعة على الأرض. كان المكان قذرا ، وكانت هناك براغيث في كل مكان. أصيب البعض منا بالتهابات جلدية ...». وأضاف: «كان الطعام اليومي قليل جدا: قطعة خبز صغيرة لكل شخص».[36]

وإضافة إلى هذا النمط من الانتهاكات، وصف علي، الذي اعتقلته القوات المسلحة السودانية تعسفياً صباح يوم 13 مايو/أيار 2024، مرافق الاحتجاز بأنها «حاويات كبيرة بدون مراوح وتكييف هواء. كنت أسمع أصوات بكاء من مكان احتجازي الصغير. سماع الآخرين وهم يُعذَّبون خلق لي بيئة مجهدة للغاية، على الرغم من أنني لم أُعذَّب جسدياً."[37]

انتهاكات الحق في محاكمة عادلة

السودان طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي ينص على ضمانات حقوق أساسية لمحاكمة عادلة. تنص المادة 9 (1) و (3) على أنه لا يجوز إخضاع أي شخص للاعتقال أو الاحتجاز التعسفي. ويجب أن يُقدم أي شخص يُقبض عليه أو يُحتجز بتهمة جنائية إلى قاضٍ أو موظفين آخرين مخولين بموجب القانون بممارسة السلطة القضائية، ويحق له المحاكمة في غضون فترة زمنية معقولة أو الإفراج عنه. وتوسع المادة 14 هذا النطاق بالنص على أن «الناس جميعاً سواء أمام المحاكم والهيئات القضائية. ولكل فرد الحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة ومنشأة بموجب القانون."

ومع ذلك، أثبتت الحالات الموثقة في هذا التقرير أن القوات المسلحة السودانية قد فشلت في الوفاء بهذه الالتزامات الأساسية. عبر حامد، الذي اختفى والده على يد القوات المسلحة السودانية قبل سبعة أشهر، عن إحباطه قائلاً: "من غير العدل على الإطلاق أن يُمنعنا نحن كعائلة وأهل حَيِّنا من الوصول إليه أو إلى محامٍ. لم تُوجه إليه أي تهم بعد." وأضاف حامد كذلك: "يجب أن يَمْثُل والدي أمام المحكمة. إذا لم يُثبَت أنه مُذنب، فإننا نطالب بالإفراج الفوري عنه».[38]

تُسلط قضية علي الضوء أكثر على الإنكار المنهجي للحقوق قبل المحاكمة. فقد حرمته القوات المسلحة السودانية من الاتصال بمحامٍ أو إبلاغه بأي تهم موجهة ضده. «قضيت 68 يومًا في الاعتقال دون إفراج أو توجيه أي تهم.› يُزعم أن علي اعتُقل بسبب مقال نشره شخص آخر ومنشور له على فيسبوك، وهي أمور لم يُتهم بها رسميًا قط». واضاف قائلًا: «أتذكر مرة أن ضابطًا جاء إلى غرفة احتجازي وقال لي: «ملفك وصل إلى مكتبنا. ليس لديك مشاكل معنا. كان يجب أن يتم الإفراج عنك. إداريًا، لا توجد عليك أي تهم."»[39]

قضى أحمد 3 أشهر طويلة في الاحتجاز دون إبلاغه بالتهم الموجهة إليه، متذكراً: «وضعتني القوات المسلحة

35 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025
36 تمت مقابلة الضحية في 13 سبتمبر و 3 أكتوبر 2024
37 تمت مقابلة الضحية في 16 يونيو 2025
38 تمت مقابلة العائلة في 16 يونيو و 3 يوليو 2025
39 تمت مقابلة الضحية في 16 يونيو 2025

السودانية في الاحتجاز لمدة 3 أشهر دون توجيه أية تهم ضدي. ثم، وفي وقت لاحق، تم اتهامي من قبلهم بتهم خطيرة تصل عقوبتها إلى الإعدام، وتهم بموجب المادة 65 لإهانة رموز الدولة، وتشكيل منظمات معادية، والتعاون مع العدو. التهم الموجهة إلي كانت كاذبة وذات دوافع سياسية."[40]

انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي وقانون حقوق الإنسان

تمثل هذه الانتهاكات خرقًا لالتزامات السودان بموجب القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. لقد تم تدويل وتجريم بعض هذه الانتهاكات، مثل الحق في عدم التعرض للتعذيب، ضمن القانون السوداني. تنص المادة 3 المشتركة لاتفاقيات جنيف، المطبقة على النزاعات ذات الطابع الدولي وغير الدولي على حد سواء، على توفير الحماية الأساسية، بما في ذلك معاملة المدنيين بإنسانية. إن الاحتجاز التعسفي والتعذيب يتعارضان مع روح المادة 3 المشتركة.

كما يكرس الدستور السوداني لعام 2019 الحق في محاكمة عادلة. تنص المادة 52 على أن: «لكل شخص ضده دعوى مدنية أو جنائية الحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة وعادية وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون".

لقد وافق السودان، كونه طرفًا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، على تطبيق ودعم حقوق المحاكمة العادلة، بما في ذلك الحق في محاكمة سريعة، والحق في إبلاغ المتهم بالتهم الموجهة إليه. علاوة على ذلك، يحظر العهدين التعذيب وسوء المعاملة. إن الشهادات الموصوفة أعلاه تنتهك الحقوق المكرسة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. قد ترتقي بعض هذه الجرائم إلى مستوى جرائم حرب بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

أثر الانتهاكات ةالتجاوزات فى أماكن الإحتجاز

لقد تحدث الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات بإسهاب عن الأثر الذي أحدثته الانتهاكات التي تعرضوا لها في الاحتجاز على الضحايا وعائلاتهم. لقد عانى الضحايا الذين تعرضوا للتعذيب من إصابات جسدية، وتدهور في حالتهم الصحية، بالإضافة إلى تأثير نفسي. حُرم والد حميد من الحصول على الرعاية الطبية أثناء احتجازه، ونتيجة لذلك تدهورت صحته.[41]

تحدثت مريم ، التي اختفى زوجها ، عن المعاناة النفسية الناتجة عن عدم معرفة ما حدث له ، « كنت خائفة وقلقة للغاية ، ولم أكن أعرف ماذا سيحدث له. كنت أخشى أن يكون قد قتل».[42]

تحدث موسى عن التأثير ، «لقد أثر الاحتجاز على أنشطتي التجارية. توقفت عن العمل بسبب احتجازي وخوفا من القبض علي مرة أخرى».[43]

40 تمت مقابلة الضحية في 21 ديسمبر 2024 و 22 يناير 2025
41 تمت مقابلة العائلة في 16 يونيو و 3 يوليو 2025
42 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025
43 تمت مقابلة الضحية في 20 يناير و 16 مارس 2025

3-ب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

« اتركوها الآن؛ سنعود للفتيات غدًا «.[44]

تُظهر الأدلة التي جُمعت لهذا التقرير انتشار العنف الجنسي كسلاح حرب، يستهدف النساء والفتيات في البلدات والقرى ومخيمات النازحين. تمثل شهادات الضحايا المعروضة هنا عددًا قليلا فقط من الناجين، لكن أصواتهم وقصصهم لها صدى لدى الكثيرين، وتتفق مع نتائج منظمات حقوق الإنسان الأخرى، مؤكدة على الاستخدام واسع النطاق للعنف الجنسي من قبل كلا الطرفين، وخاصة قوات الدعم السريع. استُهدفت الضحايا في المقام الأول بسبب نشاطهن أو عرقهن على يد قوات الدعم السريع جنبًا إلى جنب مع الميليشيات العربية المتحالفة معها، مستهدفين النساء والفتيات في غرب السودان.

في تقريرها لعام 2024 بعنوان "الخرطوم ليست آمنة للنساء"، وجدت منظمة هيومن رايتس ووتش(HRW) أن الأطراف المتحاربة قد أخضعت النساء والفتيات، اللاتي تتراوح أعمارهن من تسع سنوات وصولاً إلى 60 عامًا على الأقل، لعنف جنسي واسع النطاق، بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي. كما تعرضت النساء والفتيات للزواج القسري وزواج الأطفال. وقد كان الرجال والفتيان أيضاً ضحايا للعنف الجنسي.[45] وثق تقرير بعثة تقصي الحقائق لعام 2024 الاستخدام واسع النطاق للعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك الاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، والاستغلال الجنسي، وأشكال أخرى من العنف التي ارتكبتها بشكل رئيسي قوات الدعم السريع وحلفاؤها. ووثقت البعثة استهداف الضحايا على أساس عرقهم وانتمائهم إلى قبائل معينة أو الانتقام منهم بسبب أنشطتهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، أو الصحافة، أو المهن الطبية.[46]

العنف الجنسي المرتبط بالصراع هو انتهاك خطير للقانون الإنساني الدولي ويمكن أن يرقى إلى مستوى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية عند ارتكابه كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي على السكان المدنيين.

في هذا الفصل، نسلط الضوء على الأنماط المتعلقة بحالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع المرتكبة من قبل أفراد قوات الدعم السريع بمن فيهم قادة قوات الدعم السريع، والميليشيات العربية المسلحة التابعة لها. لقد أجرينا مقابلات مع 7 ضحايا للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، والذين تعرضوا للاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، وانتهاكات جنسية أخرى. عانى العديد من الضحايا من التعذيب والضرب، وتم تهديدهم بالقتل إذا لم يمتثلوا، وتحملوا النزوح والنهب، كما تم إخفاء بعضهم قسراً. علاوة على ذلك، أكد الضحايا أن العنف الجنسي كان إما بدوافع عرقية أو استخدم كأعمال انتقامية ضد الأفراد الذين يقدمون مساعدة أساسية أو يقومون بتوثيق الانتهاكات.

44 تمت مقابلة الضحية في 26 يونيو 2024

45 هيومن رايتس ووتش، «الخرطوم ليست آمنة للنساء: العنف الجنسي ضد النساء والفتيات»، 28 يوليو/تموز 2024. https://www.hrw.org/news/2024/07/29/sudan-widespread-sexual-violence-capital

46 تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان، A/HRC/57/23، 5 أيلول/سبتمبر. 2024

العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي المرتبط بالنزاع في الجنينة

في يونيو/حزيران 2023، هاجمت قوات الدعم السريـع والميليشيات العربية التابعة لها مدينة الجنينة، عاصمة غرب دارفور، مراراً وتكراراً، مما تسبب في نزوح المدنيين بصورة هائلة، حيث فر المدنيون إلى تشاد ومراكز الايواء ومخيمات النازحيين داخل المنطقة. تعرضت النساء والفتيات الهاربات للاغتصاب وأشكال أخرى من العنف، واستُهدفن على أساس انتمائهن العرقي. وفي الوقت نفسه، استهدفت قوات الدعم السريـع المدافعات عن حقوق الإنسان بشكل خاص لمجرد قيامهن بعملهن.

تذكرت ماريا، وهي طالبة ومدافعة عن حقوق الإنسان تبلغ من العمر 29 عامًا، محنتها التي حدثت في 13 يونيو/ حزيران 2023، عندما كانت تحاول الفرار إلى تشاد حين قبض عليها عشرة من قوات الدعم السريـع والميليشيات العربية المتحالفة معهم. قالت: «كانوا خمسة جنود، ثلاثة في الخارج واثنان داخل الغرفة. كنت أصرخ. أمسك أحدهم بكتفي من الخلف، وكان الثاني يحاول خلع ملابسي حتى سقطت على الأرض. ثم خلعوا ملابسي الداخلية والعباية، وهو زي نسائي مسلم شائع يغطي كامل الجسم. كنت أصرخ فقالوا لي: «توقفي عن المقاومة». قال أحدهم: «يا مسكينة، اخلعي ملابسك واستلقي». قام جندي بتثبيتي على الأرض، وبدأ الآخر بسحق جميع أجزاء جسدي بقوة شديدة. بعد فترة، فتح الشخص نفسه ساقاي وبدأ بالاختراق. بعدها، شعرت بالتعب ولم أستطع الحركة، وبدأوا يتناوبون. تعرضت للاغتصاب الجماعي على يد الجنديين». [47]

وصفت منى أحمد، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان تبلغ من العمر 29 عامًا وتنتمي إلى قبيلة المساليت، تجربتها قائلة: «في 14 يونيو 2023، اختطفوني جنود من قوات الدعم السريـع والميليشيات العربية المتحالفة معهم ليلًا في حي المنصورة بالجنينة. أجبرني جنديان على الدخول إلى غرفة بين أكوام من الملابس الملقاة على الأرض، ونزعوا ملابسي الداخلية واغتصبوني. عند دخولهم المنزل، سألوني: «أأنتِ من تعملين في المحكمة؟» وتابعوا: «اليوم لا توجد محكمة ولا منظمة. لا يوجد من هو أفضل مني، اجلسي هناك من أجلي."وخلال الاعتداء، قالت منى إن «الجاني كرر قائلًا: «الليلة، لا يوجد من هو أفضل مني إذا صرختِ أو فعلتِ أي شيء. هل أنتِ متزوجة أم لا؟ وقع الاغتصاب داخل تلك الغرفة وبين أكوام من الملابس الملقاة على الأرض. غادر الاثنان الغرفة بعد أن تم الاعتداء عليّ، ولم أتمكن من النهوض بمفردي".[48]

في مايو 2023، أقدمت قوات الدعم السريـع على اختطاف سعاد زكريا، وهي صحفية ومدافعة عن حقوق الإنسان تبلغ من العمر 30 عامًا. قاموا بتعصيب عينيها واقتادوها إلى مكان مجهول داخل المدينة. تعرضت سعاد بعد ذلك لاعتداء جنسي من قبل رجلين من قوات الدعم السريـع، أحدهما قائد وآخر من جنوده، وتم تهديدها بالأسلحة والقتل إذا لم تمتثل. روت سعاد: «أطلق أحدهما النار في الهواء وقال لي: ‹إذا تحركتِ مرة أخرى، ستتلقين رصاصة في رأسك›. نزع الجزء العلوي من ملابسي، واقترب مني جندي آخر وكانت رائحته كريهة، ثم بدأ التحرش بي. قلت له: ‹لا تلمسني›. فقال لي: ‹إذا فتحتِ فمكِ مرة أخرى، بكسر كل أسنانك›. رماني على الأرض وبدأ في اغتصابي".[49]

الإغتصابات الجماعية في الخرطوم وأم درمان

في الأحياء التي تسيطر عليها قوات الدعم السريـع في الخرطوم، هاجمت القوات منازل المدنيين وارتكبت عنفًا جنسيًا، بما في ذلك الاغتصاب الجماعي ضد النساء وفي بعض الحالات أمام أفراد عائلاتهن.

47 تمت مقابلة الضحية في 29 يونيو وأوائل يوليو 2024
48 تمت مقابلة الضحية في 24 يونيو وأوائل يوليو 2024
49 تمت مقابلة الضحية في 29 يونيو 2024

في أوائل مايو/أيار 2023، اقتحم ثمانية جنود من قوات الدعم السريع بالقوة المنزل في أم درمان الذي كانت تقيم فيه حنان وهي ناشطة ومتطوعة إنسانية. تناوب جنود متعددون على اغتصاب حنان أمام أطفالها، «...أمروا جميع أفراد الأسرة بالتجمع في غرفة وطالبونا بتسليم جميع الأموال والأشياء الثمينة. لقد اغتصبونا أمام أطفالنا.» كما استولى الجناة على ممتلكات حنان وهواتفها المحمولة.[50]

في مقابلة أخرى، تذكرت ليلى، وهي امرأة تبلغ من العمر 46 عامًا في الخرطوم، أن ثلاثة من جنود قوات الدعم السريع اقتحموا منزلًا في ليلة 30 سبتمبر 2023. وجدوها مع أطفالها. طالبوا بالمال والذهب. اتهموا ليلى بأنها من فلول النظام الإسلامي وداعمة له. قالت ليلى: «دفعوني على أرضية حجرية. ارتطم رأسي بحاجز. ثم شدوا شعري. نزعوا ملابسي واغتصبوني. لاحقًا قال أحد الجنود: ‹» اتركوها الآن؛ سنعود للفتيات غدًا.» [51]

حنان، وهي ناشطة بارزة، وقعت ضحية للاغتصاب مرتين. فخلال ثورة 2019، اعتقلها جهاز الأمن والمخابرات الوطني (NISS) وسُجنت لمدة سبعة أيام. وخلال فترة سجنها، تعرضت للاغتصاب والتعذيب على يد الضباط. وعند إطلاق سراحها، طلقها زوجها، مما زاد من صدمتها. وفي عام 2023، وفي خضم الحرب في الخرطوم، أصبحت ضحية مرة أخرى. وتذكرت قائلة: «وصَلت بضع مركبات تابعة لقوات الدعم السريع أمام المنزل في منطقة دار السلام بأم درمان، ودخل المنزل ثمانية جنود من قوات الدعم السريع، كانوا يرتدون الزي العسكري ومسلحين بالبنادق، بعضهم كان يغطي وجهه. أمروا جميع أفراد عائلتنا بالتجمع في غرفة المعيشة (أنا وطفلاي، وأختي وابنها، وخالتنا). استفسر أحد الجنود عن أصولنا، ثم بدأ العنف عندما شرع جندي في ضرب أختي. تدخلتُ أنا مستنكرة أفعال الجندي. فبدأ الجنود بضربي أنا وخالتي، بينما تُرك الأطفال يبكون، في حيرة من أمرهم بسبب الأحداث التي تتكشف".[52]

وتابعت: «ثم خص أحد الجنود ابني ، واستفسر عما إذا كان طفلي. وأكدت أنني واجهت محنة أخرى عندما أمر الجندي رفيقه بالقبض على الصبي. في محاولة يائسة لحماية ابني ضربني الجندي بعقب مسدس ثم انهارت. بدأ الجنود باغتصابني وأختي وخالتي بينما كان أطفالهم يراقبون بلا حول ولا قوة.»[53]اغتصبونا أمام أطفالنا»، قالت حنان بنبرة صوت ضعيفة.[54]

تذكرت ناجية أخرى، ليلى، العنف والخوف الذي تعيشه منذ الهجوم، قائلة: "يا الله، خذ هؤلاء الناس بعيدًا عني." قلت له إنه لن يرغب في حدوث ذلك لأخواته. ظل ينعتني بأسماء مثل "فلول النظام الإسلامي" و "كيزان". ثم شدّ شعري وضرب رأسي بالأرض بينما كان يعتدي عليّ. كانت لدي العديد من الكدمات. بعد أن انتهى، ابتعد عني. ظهر جندي آخر وأراد أن يفعل الشيء نفسه. رفعت صوتي، مرددة: "حسبي الله ونعم الوكيل". فقال لي الجندي الذي اعتدى علي للآخر: "اتركها الآن؛ سنعود للفتيات غدًا".[55]

الاختطاف والاغتصاب والعمل القسري والاسترقاق الجنسي في الجزيرة ودارفور

انتقلت عائشة وعائلتها إلى الجزيرة بعد اندلاع النزاع في عام 2023. كانت تساعد عمها في رعاية الحيوانات، وغالبًا ما كانت تغادر المنزل حوالي الساعة السابعة صباحًا وتمشي مسافة 10 كيلومترات للوصول إلى منطقة الرعي. بدأت تروي

50 تمت مقابلة الضحية في 29 يونيو 2024
51 تمت مقابلة الضحية في 26 يونيو 2024
52 تمت مقابلة الضحية في 26 مارس 2024
53 تمت مقابلة الضحية في 26 مارس 2024
54 تمت مقابلة الضحية في 26 مارس 2024
55 تمت مقابلة الضحية في 26 يونيو 2024

قصتها قائلة: «في حوالي الساعة الواحدة ظهرًا، صادفنا خمس سيارات لاند كروزر مليئة بالجنود من قوات الدعم السريع مرتدين زيّهم العسكري. هدّدونا وطالبوا بأن نصعد مركباتهم. على الرغم من رفضنا المستمر للصعود، اقتربوا منّا ورفعونا بالقوة إلى داخل المركبة، واقتادونا إلى وجهة مجهولة."

ثم بدأت محنتها، «في تلك الليلة الأولى، اغتصبونا بعنف. أتذكر ضابطاً اسمه عبد الله اغتصبني، وابنة عمي اغتصبها ضابط آخر اسمه إبراهيم، رغم أنني لا أتذكر اسميهما الكاملين ورتبتيهما. شعرت بالضياع واليأس، أفكر في أمي وأبي وأخي وعمي. كل ليلة، استمروا في الاعتداء علينا لمدة ستة أشهر، وكما أتذكر، أجبرونا على الطبخ وغسل ملابسهم». وأوضحت كذلك: «بعد ستة أشهر، وجدنا أنفسنا في دارفور. تعطلت إحدى المركبات. في تلك الليلة، عندما تعطلت المركبة، فكرت في الهروب. أتذكر أنها كانت حوالي الخامسة صباحًا، والجميع نائم. تمكنت من الفرار وبيدي زجاجة ماء للشرب. انطلقت دون معرفة الاتجاه، ولم أقابل أحداً على الطريق لمدة يومين. لم آكل شيئاً باستثناء شرب الماء وسرت لمدة ثلاثة أيام».[56]

أثر العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ليس مجرد انتهاك للقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني، بل إن تأثيره يترك عواقب طويلة الأمد على كل جانب من جوانب حياة الضحايا.

تحدثت ماريا عن المعاناة المستمرة، حيث أشارت إلى أنه: «بسبب الاغتصاب، ما زلت أعاني من حالات نفسية وجسدية، بما في ذلك التهابات حادة، وألم في المثانة أثناء وبعد الدورة الشهرية، وصداع متكرر.» وناقشت كذلك الوصمة التي تصاحب هذه الانتهاكات، قائلة: «مجتمعنا يرى الفتيات اللاتي يتعرضن للانتهاك الجنسي على أنهن وصمة عار، ويجب على الفتاة ألا تتحدث عن ذلك. ينظر إليهن على أنهن غير صالحات للزواج. عندما يجتمع الناس، يتحدثون عنها، وهذا يجعلنا نعيش في عزلة عن المجتمع."[57]

منى أحمد، ضحية للاغتصاب الجماعي، استذكرت ما حدث بعد الواقعة، قائلة: «جاءتني امرأة مسنة بينما كنت ممددة على الأرض. عانقتني وطلبت مني أن أتحلى بالصبر. كنت أنزف. بعد الحادث، لم أستطع الخروج وبقيت هناك حتى المساء». وأضافت: «صحتي العقلية لا تزال غير جيدة. أشعر بالخوف وعدم الاستقرار. أحتاج إلى العلاج والعدالة. لا بأس باستخدام اسم منى أحمد لحرصي على سلامتي في التقارير العامة".

أوضحت حنان الأثر النفسي على أطفالها، حيث طرأت تغييرات كبيرة على سلوكهم. وقالت: «في إحدى المرات كانت ابنتي تتشاجر مع أخيها، أمسكت رأسه وثبتته أرضاً، وعندما طلبت منها التوقف، قالت: ‹عندما رفضتِ أنتِ الانبطاح أرضاً، فعل بكِ أولئك الأشخاص هكذا أيضاً›». وأشارت إلى أنهم أصبحوا أكثر جموداً عاطفياً، وربما يعانون من صعوبة في استيعاب وصدمة والتكيف مع الصدمة التي شاهدوها».[58] يسلط هذا الصدع في العلاقة الضوء على التأثير العميق للعنف الذي عانوا منه جميعا.

بالإضافة إلى التغييرات في سلوك أطفالها ، تحدثت عن معاناتها. «لا أستطيع أن أجد فترة راحة من الذكريات المؤلمة التي تطاردني أثناء الليل.»[59] يعد هذا الأرق المزمن بمثابة تذكير دائم بالصدمة التي تعرضت لها ، مما يزيد من تفاقم معاناتها العاطفية والضيق النفسي.

56 تمت مقابلة الضحية في 17 يونيو 2025
57 تمت مقابلة الضحية في 29 يونيو 2024
58 تمت مقابلة الضحية في 29 يونيو وأوائل يوليو 2024.
59 تمت مقابلة الضحية في *26* مارس *2024*

انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي وقانون حقوق الإنسان

يُعتبر الاغتصاب والعنف الجنسي قاعدة آمرة (jus cogens norm)، وهي قاعدة غير قابلة للانتقاص بموجب القانون الدولي ولا يمكن تجاوزها بأي معاهدة أو عرف. وقد ترتقي حوادث الاغتصاب والعنف الجنسي التي تتعرض لها النساء والفتيات والرجال في السودان إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية إذا ارتُكبت كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد السكان المدنيين. وتُعتبر هذه الانتهاكات أيضًا انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي الذي يحظر الاغتصاب وغيره من أشكال العنف. وقد اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عدة قرارات تسلط الضوء على جسامة هذه الجريمة، وأهمية حماية النساء والفتيات، وملاحقة الجناة في الدول التي تشهد نزاعات وتلك التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع، وتحديد مسؤوليات الدول لإنهاء ومنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع..[60] وأخيرا، تم تعديل القانون المحلي السوداني لجعل الاغتصاب جريمة. [61]

60 هيئة الأمم المتحدة للمرأة. المرأة والسلام والأمن في عمل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. https://www.unwomen.org/en/what-we-do/peace-and-security/un-security-council

61 ACJPS، القانون السوداني الجديد بشأن المعدل والتحرش الجنسي: خطوة إلى الأمام ، خطوتان إلى الوراء؟ 8 مارس 2016. https://web.acjps.org/sudans-new-law-on-rape-and-sexual-harassment-one-step-forward-two-steps-back/

4. التوصيات

أ. آليات الأمم المتحدة

1. إلى مجلس الأمن الدولي

- دعوة الأطراف المتحاربة إلى إنهاء العنف الجنسي والتحقيق في الانتهاكات وتقديم تعويضات للضحايا
- طلب إحاطة فورية من الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي في النزاع نظرا لانتشار العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (CSRV) على نطاق واسع في السودان.
- تمديد العقوبات المفروضة على السودان، بما في ذلك تجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة

2. إلى مجلس حقوق الإنسان

- حث الحكومة السودانية على تنفيذ التوصيات التي قُبلت في الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل (UPR) في عام 2021 والاستعداد للمراجعة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل عام 2027، بما في ذلك التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتخاذ تدابير لمنع ومعالجة جميع أشكال التعذيب، ومنع حالات الاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والإعدام خارج نطاق القضاء، وضمان المساءلة عن جميع الانتهاكات والتجاوزات.[62]
- اعتماد توصيات بعثة تقصي الحقائق في السودان لوقف العنف وحماية المدنيين، وإنهاء الإفلات من العقاب وضمان المساءلة، ووقف العنف الجنسي والاسترقاق الجنسي والزواج القسري.

3. لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري ولجنة مناهضة التعذيب والإجراءات الخاصة ذات الصلة

- إصدار بيان إدانة ضد الطرفين بشأن الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب أثناء الاحتجاز.
- تدريب الموظفين المعنيين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون والعاملون الطبيون في الخطوط الأمامية على توثيق حالات الاختفاء القسري والتعذيب.

4. الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع

- مطالبة الحكومة السودانية بالتحقيق في انتهاكات العنف ضد المرأة أثناء الحرب، وتقديم المتهمين إلى العدالة، وحماية الضحايا.

62 تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل: السودان. 20 أبريل 2022. https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g22/323/30/pdf/g2232330.pdf?OpenElement

ب. **آليات الاتحاد الأفريقي**

5. **اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب**

- توسيع نطاق الموارد المخصصة لبعثة تقصي الحقائق لزيارة السودان وتشاد وأوغندا وغيرها من البلدان المجاورة التي تستضيف اللاجئين.

6. **المقررة الخاصة للاتحاد الأفريقي المعنية بحقوق المرأة في أفريقيا**

- حث الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على ممارسة الضغط على اطراف الصراع لوقف العنف ضد المرأة، وخاصة استخدام الاغتصاب كسلاح حرب.

7. **مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي**

- دعوة الأطراف المتحاربة علنا إلى وضع حد للعنف الجنسي الواسع النطاق وإجراء تحقيقات في هذه الانتهاكات
- محاسبة الأطراف على انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان ودعم التحقيقات الدولية الجارية في الأحداث في السودان من خلال دعم علاقة عمل تعاونية ومتكاملة بين اللجنة الأفريقية وهيئات الأمم المتحدة التي تركز على السودان.

جميع الصور تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الصناعي